وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الانبار
كلية التربية الأساسية-حديثة
قسم التاريخ

اسم التدريسي : علي احمد مهنا

الدرجة العلمية : الدكتوراه

المادة : قضايا ومشكلات عربية معاصرة

اسم المحاضرة : المفاوضات الفرنسية ـ التركية

Lecture Name: French-Turkish negotiations

المحاضرة الثالثة

المفاوضات الفرنسية – التركية

تقدم السفير التركي في باريس الى الحكومة الفرنسية تذكرة رسمية في ١٠ تشرين الأول ١٩٣٦ طالب فيها الحكومة الفرنسية بعقد معاهدة مع لواء الاسكندرونة كالتي عقدتها مع سوريا يمنح اللواء بوجبها استقلاله العام ومطلب كهذا ينظر الحكومة التركية يتفق مع ميثاق عصبة الأمم واتفاقية أنقرة فالحكومة الفرنسية اخذت على عاتقها اعداد البقعة الجغرافية المسلحة عن الدولة العثمانية للحصول على الاستقلال للتأكيد على اتفاقية أنقرة أساسا لاي مفاوضات تجري بين الطرفين حول الاسكندرونة. هذه الاتفاقية التي نحت على اقامة نظام اداري خاص للواء وليس فصله عن سورية وأوضحت الاجابة أن سورية موجب معاهدة ١٩٣٦ التي عقدتها مع فرنسا ستتحمل تنفيد كل التعهدات والاتفاقيات التي عقدتها فرنسا باسمها ومن ضمنها اتفاقية أنقرة وإن الحكومة الفرنسية ليس في وسعها أن تقتطع من الاراضي السورية شيئاً مقابل منحها استقلالاً ، كما انها لا تستطيع مع السجن استقلالاً خاصاً به او أن ذلك معناه تكون ثلاثة دول سوريه بدل دولتين، وهذا يؤدي الى تجزئة سورية وهو أمر مخالف تحت الانتداب بينما فرنسا مسؤولة عن وحدة سورية تم تغير الحكومة التركية من موقفها وبعثت تذكرة اخرى في ١٧ تشرين الثاني ١٩٣٦ أكدت فيها على فصل اللواء عن الوحدة السورية ، ومنحه استقلالاً كدولة دات سيادة وان تعقد فرنسا معه معاهدة كالمعاهدة الفرنسية السورية غير أن الحكومة الفرنسية ضلت على موقفها ، وأكدت في اجابتها الثانية (٣٠ نشرى الثاني ١٩٣٦) على المذكرة التركية أن فصل اللواء مخالف للتعهدات التي قطعتها فرنسا على نفسها بموجب ميثاق العصبة المادة (٢٢) واتفاقية سان ريو في ٢٥ نيسان ١٩٢٠ الذي التزمت بموجبه كدولة منتدبه على سورية.

٤– عرض القضية على عصبة الأمم

أ – المرحلة الأولى

لقد اعتمدت الحكومة الفرنسية الجانب القانوني في الرد على مطالب الحكومة التركية ، لأنه لا يمنحها حق النازل عن أي جزء من الأراضي السورية وامر كهذا لن يطلق كل التوافد امام المفاوض التركي، وبدلاً من ان تكون فرنسا اكثر حرباً في موقفها ، فانها عمدت الى تقديم اقتراحها – كما بينا – بعرض الموضوع على عصبة الاسم دون الاكتراث بخطورة مثل هذا الاقتراح اذ أن خطوة كهده تعني اعترافاً شرعية المطالب التركية وتجاوزاً للمواثيق التي تحملها مسؤولية الحفاظ على الاراضي السورية كما تقدم وعلى اية حال فإن طبيعة الوجود الفرنسي واهدافه في سورية يعطي تفسيراً لمثل هذا الموقف)

لقد وافقت الحكومة التركية على الاقتراح الفرنسي وعدته انتصاراً لها وأبرق وزير خارجيتها في ٨ كانون الأول ١٩٣٦ الى السكرتير العام للعصبة يطلب اليه ادراج النزاع في جدول الاجتماع المقبل،وحينها أخفق مجلس العصبة في تسوية النزاع قرر في جلسته السابعة (١٦) كانون الأول ١٩٣٦) الأخذ بأقتراح المقرر بالدار القاضي بإرسال بعثة من ثلاثة ملاحظين أو مراقبين إلى اللواء وعرضها ليس درس قضية الاسكندرونة ولا أتخاذ قرار بل ، ملاحظة ومعرفة الحقائق حتى تستطيع أخبار المجلس عنها عند الحاجة وقد صمت هذه البعثة المحايدة ثلاً من : كارون . من هولندا و دائر هواشناد من الترويج و . شارل فون فانفيل ، من سويسرا وباشرت اعمالها أنداءاً من ٣١ كانون الأول ١٩٣٦ .

ب – المرحلة الثانية

١ – مشروع الاتحاد الكونفدرالي.

بدأت الجولة الثانية من المفاوضات في مجلس العصبية في ٢١ كانون الأول ١٩٣٦ كما تم تحديده في المرحلة السابقة جلسات المجلس ولم تكشف هذه الجولة عن أي مطور في موقف الوفد التركي. أهم ما تصفه هذا المشروع:

– 1-اقامة اتحاد كونفدرالي بين الدول الثلاث الاسكندرونة ، سورية ، لبنان

2-الاتفاق على عاصمة الاتحاد فيا بعد

3-تأليف لجنة تنفيذيه متساويه الاعضاء من برلمان كل دوله من الدول.

4-اشتراك اطراف الاتحاد الثلاثة في العلاقات الخارجية والوحدة الكمركية والنقدية

5– توزع النفقات في الأمور المشتركة بنسبة عدد السكان في كل دولة .

6 - ضمان كل من فرنسا وتركيا لحياد الاسكندرونة وأعتبارها غير مسلحة ضمن دول الاتحاد بما يقتضي ذلك من عدم تطبيق التجنيد الالزامي او اقامة قواعد عسكرية وأن لا تؤلف قوات مسلحة الا ما يلزم فيها لحفظ الأمن .

7- عقد معاهدة فرنسية تركية جديدة تضمن تأليف الاتحاد وضمان حماية الاسكندرونة ضد أي اعتداء خارجي او من قبل الدولتين الأخريين في الاتحاد

8-يضمن عقد المعاهدة الجديدة حقوق وامتيازات لتركيا في ميناء الاسكندرونة

9-اجراء انتخابات في الاسكندرونه لبرلمان يضع دستور الدولة ويكون شكل الحكومة جمهورياً، وتعد اللغة التركية هي اللغة الرسمية في اللواء ويجب ان يتضمن الدستور حرية المعتقد والثقافة

١٠ – يمنح المشروع سمة المواطنة لمن سكن الاسكندرونة من الاجانب من لا يمتلكون جنسية أجنبية ، وكذلك من سكن اللواء مند (٢٠) تشرين الأول عام 1921 وهو تاريخ عقد معاهدة أنقرة – او من كان والده مولوداً في اللواء .

1- تراجع الموقف الفرنسي

لم تتراجع الحكومة التركية عن موقعها السالف وأبلغت نظيرتها الفرنسية أصرارها على وجهة نظرها بشأن الاسكندرونة، والايحاء باستخدام العنف لتحقيق اهدافها فقد عمد كمال آتاتورك . في هذه الاثناء الى القيام بجولة تفقدية لبعض قطعاته العسكرية في مركز القيادة العسكرية الجنوبية في منطقة قونيه ، وعقد عدداً من الاجتماعات مع بعض الوحدات العسكرية وفي ظل هذه الظروف تقدمت الحكومة التركية عن طريق سفيرها في باريس في كانون الثاني ١٩٣٧ مذكرة وضعت الحكومة الفرنسية في موقف حرج ، اذ حددت الخيارات الآتية أمام فرنسا فأما (١) فصل اللواء عن سورية ، أو (٢) الاخذ مشروع الاتحاد الكونفدرالي والا (٣) اللجوء الى القوة لتسوية النزاع

تراجعت الحكومة الفرنسية عن موقفها السابق، واتجهت الى مناقشة موضوع الاسكندرونه خارج حدود اتفاقية انقره.

٣ – استئناف المفاوضات في مجلس العصبة

أتفق الجانبان على استئناف المفاوضات لدراسة المشروع الاخير واغنائه بالتفصيلات وهذا ما تم فعلاً بالمشاركة مع ساندلر .. وقد اتخذ الاخير مقترحات الجانبين المتعلقة بتفاصيل المشروع أساساً لتقريره الذي قدمه الى مجلس العصبة

-قواعد التقرير:

(1) يمنح اللواء استقلالاً ذاتياً تاماً في شؤونه الداخلية باستثناء الكمارك والعملة ، فيا تناط سياسه الخارجية بسورية، على أن يرتبط بها بأتحاد مالي ونقدي مع الاخذ بما جاء في المادة الثالثة .

(٢) اعتبار اللغة التركية في اللواء لغة رسمية ، مع جواز أقرار المجلس للصفة والشروط التي تستعمل بها لغة أخرى، بموجب الطريقة المشار اليها في المادة العاشرة .

(3) يحتفظ المجلس لنفسه بالحق في المصادقة على أعمال الحكومة السورية في ميدان السياسة الخارجية التي لها مساس بمركز اللواء الخاص . وكذلك أي قرار دولي له نفس الاثر دون موافقة مجلس العصبة الصريحة

(4)يعين موظفون خصوصيون ليضمنوا الصلة اللازمة بين السلطتين التنفيذيتين في الأمور التي تكون سورية مسؤولة عنها.

(٥) يراقب مجلس العصبة ضمان احترام النظام والقانون الأساسي ويتم ذلك من خلال ما يأتي

أ – يعين المجلس مندوباً عنه فرنسي الجنسية . ب - للمندوب الفرنسي حق النقص الموقت لاي تشريع أو قرار حكومي يتعارض مع النظام والقانون الأساسي لمدة لا تزيد على أربعة أشهر وعلى المندوب في مثل هذه الحالة، أن يحيل الأمر على مجلس عصبة الامم الذي له القرار النهائي. ج- تعلن الحكومتان الفرنسية والتركية عن استعدادها لتنفيذ مقترحات المجلس وضمان احترام قراراته والتشاور بينها من أجل ذلك.

(6)تجريد اللواء من أي بناء عسكري، ولا تفرض عليه الخدمة الالزامية) ويحتفظ بشرطة محلية يحدد حجمها فيما بعد وأن يجرد اللواء من أي سلاح باستثناء ما يسد حاجة الشرطة

(7) بعقد الجانبان اتفاقية تضمن بموجبها سلامة اللواء ووحدته كما يعقد الطرفان اتفاقية الضمان واحترام الحدود المشتركة ومع أي تنظيم أو عمل في أراضي الطرفين قد يخل بأمن ونظام أحدهما .

(8) يجب أن يتضمن نظام اللواء ما يضمن الحقوق التي تتمتع بها تركيا في ميناء الاسكندرونة للاستفادة منه الى أقصى مدى ممكن.

(9) يجب أن ينفذ النظام والقانون الأساسي للواء حالما يقرها مجلس العصبة

(10) يجب أن يوافق المجلس على قراراته ومقترحاته بأكثرية ثلثين بدون أن تحسب أصوات مندوبي الدول ذات الصلة بالأمر.